

قرار وزير الداخلية رقم 9..... صادر في 17... 2028

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المركز الجهو للاستثمار
لجهة الرباط - سلا - القنيطرة

وزير الداخلية:

- بناء على الدستور ولا سيما مقتضيات الفصل 92 منه؛
- وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور وال الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)، كما وقع تغييره وتممه لا سيما بالقانون التنظيمي رقم 17.19 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 01.19.120 بتاريخ 12 محرم 1441 (12 سبتمبر 2019)؛
- وعلى القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.18 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1440 (13 فبراير 2019) ولا سيما المادة 15 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.19.67 الصادر في 11 من شعبان 1440 (17 أبريل 2019) بتطبيق القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع الفوذجي الموحد المخصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المذكور أعلاه؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المركز الجهو للاستثمار لجهة الرباط - سلا - القنيطرة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا حاصلين على إحدى شهادات التعليم العالي أو شهادات معادلة في تخصصات الهندسة، التدبير، الاقتصاد، المالية، التجارة، الهندسة المعمارية، أو في اختصاصات مماثلة؛

لم

- أن يكونوا متوفرين على تجربة مهنية لا تقل عن ثمان سنوات (8) في منصب مسؤولية بالمقاولات العمومية أو الخاصة منها 4 سنوات على الأقل في منصب مدير أو في منصب مسؤولية مماثل داخل الوطن أو خارجه;
- أن يتوفروا على خبرة في المجالات المتعلقة بالاستثمار والمقاولات وعموماً بالمهام الأساسية للهيئات المراكز الجهوية للاستثمار;
- أن يتوفروا على معرفة جيدة بالتنظيم الإداري الوطني والجهوي وبأختصاصات المراكز الجهوية للاستثمار والقوانين والأنظمة والمساطر التي تهم مجالات الاستثمار والمقاولات;
- أن يكونوا متتلقين لثلاث لغات: العربية، الفرنسية والإنجليزية؛
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنهم من القيام بمهام المنوط بها منصب مدير مركز جهوي للاستثمار، كما تم تحديدها بموجب القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار ولاسيما المدة 15 منه.

المادة 2:

- يتكون ملف الترشيح من:
- طلب الترشيح موجه إلى السيد وزير الداخلية؛
 - المطبوع التمذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، معبأ من طرف المترشح.
 - السيرة الذاتية للمترشح تحمل صورته الفوتوغرافية، تتضمن علامة على المعلومات الخاصة بالمرشح التي لها ارتباط بالمنصب المراد شغله، رقم الهاتف وعنوانه الإلكتروني؛
 - نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف؛
 - الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة وكل وثيقة أخرى رغب المترشح إضافتها لملف ترشيحه تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المترشح من أجله.

ويتم تحميل المطبوع التمذجي الموحد الخاص بالترشح للمناصب العليا المشار إليه أعلاه، الواجب تعبئته من طرف المترشح وضمه إلى ملف الترشح، من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

المادة 3:

تودع ملفات الترشيح في أربعة (4) نظائر، بالكتابية العامة بالمقر المركزي لوزارة الداخلية بالرباط، مقابل وصل بالاستلام، وذلك ابتداء من يوم الاثنين 20 يوليوز 2020 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الأربعاء 29 يوليوز 2020، كما ترسل نسخة الكترونية كاملة من ملف الترشح عبر البريد الإلكتروني recrutedirecteurcri@interieur.gov.ma

المادة 4:

تحدد بقرار وزير الداخلية لجنة لدراسة الترشيحات طبقاً للإدادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) المتعلق بمسطرة التعين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعين فيها في مجلس الحكومة.

المادة 5:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

حرر بالرباط في:

وزير الداخلية

عبد الوافي عبد الله